[281] للنبي صلى الله عليه واله وسلم فلما بشر النبي صلى الله عليه واله وسلم بإسلام العباس أعتقه) (1). وذكر الشيخ في أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم: (بلال مولى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم) (2). وفيه أيضا: (ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم) (3). وفي أصحاب علي عليه السلام: (قنبر مولى أمير المؤمنين عليه السلام) (4). وأما بمعنى الحلف، فلم أقف على موضع يتيقن إر ادته منه. نعم، ذكر النجاشي: (عبد الله بن إبراهيم بن أبي عمرو الغفاري، حليف الأنصار) (5). وفي أصحاب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم: (ثقف بن عمرو بن سميط حليف بني عبد شمس) (6). ولكن أين هذا من إطلاق المولى وإرادته منه ؟. وقريب منه ما ذكر النجاشي: (من أن صفوان بن يحيى، كانت له منزلة من الزهد والعبادة، وكان شريكا لعبد الله بن جندب، وعلي بن النعمان، وروي أنهم تعاقدوا في بيت الله الحرام، أنه من مات منهم صلى من بقي صلاته، وصام عنه صيامه، وزكى عنه زكاته. فماتا وبقي صفوان، فكان يصلي في كل يوم مائة

---

(1) رجال النجاشي: 4 رقم 1. (2) رجال الطوسي: 8 رقم 4. (3) رجال الطوسي: 11 رقم 8. (4) رجال الطوسي: 55 رقم 2. (5) رجال النجاشي: 225 رقم 590. (6) رجال الطوسي: 12 رقم 15. فيه: ثفاف، وفي اسد الغابة كما أثبتنا راجع: اسد الغابة: 1 / 298. (*)